

|  |
| --- |
| الاتحــاد الـدولــي للاتصــالات |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  |  | **ITU-T** |
|  |  | قطـاع تقييس الاتصـالاتفي الاتحاد الدولي للاتصالات |

الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

جنيف، 9-1 مارس 2022

القـرار 76 – الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني ومساعدة البلدان النامية والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد



تمهيـد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريفة، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC).

© ITU 2022

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

القـرار 76 (المراجَع في جنيف، 2022)

الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني
ومساعدة البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جنيف، 2022)،

إذ تذكّر

 *أ )* بأن القرار 123 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين يكلف الأمين العام ومديري المكاتب الثلاثة بالعمل بشكل وثيق فيما بينهم بُغية التعجيل بالإجراءات الرامية إلى تقليص الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

ب) بأن القرار 200 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين ينص على إعادة تأكيد رؤية عالمية مشتركة بشأن تنمية قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)، بما في ذلك النطاق العريض، من أجل التنمية المستدامة وفقاً لبرنامج "التوصيل في 2030"، مع توخي "مجتمع معلومات يمكّنه العالم الموصول حيث تتيح الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تحقيق وتسريع النمو والتنمية الاجتماعيين والاقتصاديين المستدامين بيئياً لكل فرد"؛

*ج)* بأن المادة 17 من دستور الاتحاد، التي تنص على أن وظائف قطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) يجب أن تفي بشكلٍ كامل بأهداف الاتحاد المتعلقة بتقييس الاتصالات، تنص كذلك على أن يؤدي قطاع تقييس الاتصالات هذه الوظائف "مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالبلدان النامية"؛

*د )* بالجهود التي بذلتها اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة (CASC) لقطاع تقييس الاتصالات تحت قيادة لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات والنتائج التي حققتها؛

*هـ )* بالقـرار 177 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)،

وإذ تدرك

 *أ )* أن قابلية التشغيل البيني لشبكات الاتصالات الدولية كانت السبب الرئيسي لإنشاء الاتحاد الدولي للبرق عام 1865 وأنها ما زالت من الأهداف الرئيسية في الخطة الاستراتيجية للاتحاد الدولي للاتصالات؛

*ب)* أن للتكنولوجيات الناشئة مثل إنترنت الأشياء (IoT) والاتصالات المتنقلة الدولية-2020 (IMT‑2020) وغيرها، متطلبات متزايدة فيما يتعلق باختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

*ج)* أن تقييم المطابقة هو السبيل المقبول للبرهنة على أن منتجاً ما يلتزم بمعيار دولي وأن تقييم المطابقة ما زال يتّسم بالأهمية في سياق التزامات التقييس الدولي لأعضاء منظمة التجارة العالمية بموجب الاتفاق المعني بالعوائق التقنية أمام التجارة؛

*د )* أن اختبارات المطابقة لا تضمن قابلية التشغيل البيني ولكن يمكن أن تزيد من احتمال قابلية التشغيل البيني للتجهيزات المطابقة لتوصيات الاتحاد الدولي للاتصالات ولا سيما خلال مرحلة التطوير؛

*هـ )* أن التدريب التقني وتنمية القدرات المؤسسية الهادفة إلى إجراء الاختبارات وإصدار الشهادات قضيتان جوهريتان بالنسبة إلى البلدان من أجل تحسين عمليات تقييم المطابقة لديها وتعزيز نشر شبكات الاتصالات المتقدمة وزيادة التوصيلية العالمية؛

*و )* أن من غير المناسب أن يدخل الاتحاد الدولي للاتصالات بالذات في مجال إصدار الشهادات واختبارات التجهيزات والخدمات وأن العديد من الهيئات الإقليمية والوطنية لوضع المعايير تقدم أيضاً اختبارات المطابقة؛

*ز )* أن اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة التابعة لقطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T CASC) أُنشئت بهدف وضع إجراء للاعتراف بخبراء الاتحاد ووضع إجراءات تفصيلية في قطاع تقييس الاتصالات لتنفيذ إجراء للاعتراف بمختبرات الاختبار؛

*ح)* أن قطاع تقييس الاتصالات لديه قاعدة بيانات لمطابقة المنتجات وأنه مستمر في تزويدها بتفاصيل معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي خضعت للاختبار فيما يتعلق بمطابقتها لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

*ط)* أن برنامج الاتحاد بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني يحتوي على أربع دعائم هي: (1 تقييم المطابقة، و(2 أحداث قابلية التشغيل البيني و(3 بناء قدرات الموارد البشرية و(4 تقديم المساعدة من أجل إنشاء مراكز اختبار وبرامج للمطابقة وقابلية التشغيل البيني في البلدان النامية؛

*ي)* أن توفير قابلية التشغيل البيني ينبغي أن يكون من الاعتبارات الهامة لدى وضع التوصيات المقبلة لقطاع تقييس الاتصالات؛

*ك)* أن اختبار المطابقة مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات ينبغي أن يساعد في الجهود المبذولة التي تتناول مكافحة منتجات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة؛

*ل)* أن تعزيز قدرات الدول الأعضاء فيما يتعلق بتقييم المطابقة والاختبار وتوفر المرافق الوطنية والإقليمية للاختبار وتقييم المطابقة يمكن أن يساعد في مكافحة أجهزة ومعدات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة؛

*م )* أن بإمكان اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني تسهيل قابلية التشغيل البيني لبعض التكنولوجيات الناشئة مثل إنترنت الأشياء والاتصالات المتنقلة الدولية-2020، وغيرها،

وإذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن القرار 177 (المراجَع في دبي، 2018) قد أقر كذلك بأن القرار المتعلق بتنفيذ علامة الاتحاد سوف يؤجل حتى تصل الدعامة 1 (تقييم المطابقة) إلى مرحلة أكثر نضجاً من التطور؛

*ب)* أن ثمة شكاوى عديدة مفادها أن التجهيزات غالباً ما لا تتسم بالقابلية الكاملة للتشغيل مع تجهيزات أُخرى؛

*ج)* أن اختبار قابلية التشغيل البيني يمكن أن يزيد قابلية التشغيل البيني من طرف إلى طرف بين تجهيزات مختلف المصنعين وأن تساعد البلدان النامية في اختيار الحلول؛

*د )* أهمية اضطلاع الاتحاد، لا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية، بدور ريادي في تنفيذ برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني للاتحاد، على أن يتولى المسؤولية الرئيسية قطاع تقييس الاتصالات بشأن الدعامتين 1 و2 وقطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) بشأن الدعامتين 3 و4؛

*هـ )* أن الاختبار عن بُعد للمعدات والخدمات باستخدام المختبرات الافتراضية قد يُمكّن البلدان، خاصة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والبلدان النامية، من إجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، مع تسهيل، في نفس الوقت، تبادل الخبرات بين الخبراء التقنيين، مع مراعاة النتائج الإيجابية التي تحققت في تنفيذ المشروع التجريبي للاتحاد بخصوص استحداث هذه المختبرات؛

*و )* أولويات الدول الأعضاء، خاصة البلدان النامية، فيما يتعلق بمكافحة الأجهزة المزيفة وردع التزييف،

وإذ تلاحظ

 *أ )* أن متطلبات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، من أجل الاختبارات، عناصر أساسية لتطوير تجهيزات قابلة للتشغيل البيني تقوم على أساس توصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

*ب)* أن ثمة خبرة عملية هائلة لدى أعضاء قطاع تقييس الاتصالات فيما يخص وضع المتطلبات ذات الصلة للاختبارات وإجراءات الاختبارات التي تستند إليها الإجراءات المقترحة في هذا القرار؛

*ج)* ضرورة مساعدة البلدان النامية في تسهيل قابلية التشغيل البيني التي يمكن أن تساعد في خفض تكاليف شراء الأنظمة والتجهيزات من جانب المشغلين، لا سيما في البلدان النامية، من أجل تعزيز جودة المنتجات وسلامتها؛

*د )* أنه في حالة عدم إجراء التجارب أو الاختبارات الخاصة بقابلية التشغيل البيني قد يعاني المستعملون من قصور إمكانية التشغيل بين التجهيزات الواردة من مصنِّعين مختلفين؛

*هـ )* أن توفر أجهزة جرى اختبارها وفقاً لتوصيات الاتحاد بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني، من شأنه أن يوفر الأساس لتوفير اختيار أكبر من الحلول وزيادة القدرة التنافسية وزيادة وفورات الحجم،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

 *أ )* ‌أن بعض أعضاء قطاع تقييس الاتصالات يقومون بأنشطة اختبار بما في ذلك المشاريع التجريبية للجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات لتقييم المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

*ب)* أن موارد الاتحاد الخاصة بالتقييس محدودة وأن اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني تتطلب بنية تحتية تقنية محددة؛

*ج)* أن مجموعة متنوعة من الخبرات ضرورية لإعداد مجموعات الاختبارات للمطابقة وقابلية التشغيل البيني، وتقييس اختبارات قابلية التشغيل البيني، وتطوير المنتجات واختبارها؛

*د )* أن من الأفضل أن يقوم باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني الهيئات الإقليمية والوطنية للاعتماد ومنح الشهادات؛

*ﻫ )* أن التعاون، بناءً على ذلك، ضروري مع مجموعة من الهيئات الخارجية لتقييم المطابقة (بما في ذلك الاعتماد ومنح الشهادات)؛

*و )* أن بعض المحافل والاتحادات التجارية والمنظمات الأُخرى قد أنشأت بالفعل برامج لمنح الشهادات،

تقـرر

1 أن يستمر العمل على المشروعات التجريبية التي تشجع المطابقة مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات لاكتساب الخبرة وتحديد المتطلبات والمنهجيات في إعداد مجموعات الاختبار؛

2 أن تواصل لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات تنسيق أنشطة القطاع المتصلة ببرنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني على امتداد كل لجان الدراسات؛

3 أن تستمر لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات، فضلاً عن لجان الدراسات الأُخرى، في القيام بأنشطة ضمن برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني، بما في ذلك مشاريع تجريبية بشأن اختبار المطابقة/قابلية التشغيل البيني؛

4 أن يستمر العمل مع هيئات الاعتماد ومنح الشهادات للاعتراف بمعامل الاختبار ذات الكفاءة التي يمكنها أن تجري اختبارات وفقاً لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

5 أن تشجع التعاون بين قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات بشأن الدعائم الأربع لبرنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني في الاتحاد، كل حسب مسؤولياته؛

6 أن متطلبات اختبارات المطابقة يجب أن تنص على التحقق من المعلمات المحددة في التوصيات الحالية والمقبلة لقطاع تقييس الاتصالات على النحو الذي تحدده لجان الدراسات التي تعد التوصيات لاختبارات قابلية التشغيل البيني من أجل مراعاة احتياجات المستخدمين والطلب في الأسواق حسب الاقتضاء؛

7 أن يستمر وضع مجموعة من المنهجيات والإجراءات بشأن الاختبار عن بُعد باستخدام المختبرات الافتراضية؛

8 أن قطاع تقييس الاتصالات يمكنه أن يعقد أحداث اختبار قابلية التشغيل البيني حسب الاقتضاء لتعزيز قابلية التشغيل البيني للمعدات وفقاً لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

9 أن الاتحاد بإمكانه، بصفته هيئة عالمية معنية بوضع المعايير، التغلب على العقبات التي تعوق مواءمة الاتصالات ونموها على الصعيد العالمي وزيادة ظهور معايير الاتحاد (ضمان قابلية التشغيل البيني)، عن طريق إنشاء نظام اختبار لمنح علامة الاتحاد، مع مراعاة الآثار التقنية والقانونية، إن وجدت، و/أو أي إمكانية لتوليد إيرادات، مع مراعاة الفقرة *و)* من *"إذ تدرك"*،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد إلى

1 تقييم وتقدير المخاطر والتكاليف المختلفة الناتجة عن الافتقار إلى اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، خاصةً في البلدان النامية، وتبادل المعلومات والتوصيات استناداً إلى أفضل الممارسات لتجنب الخسائر؛

2 التعاون على المستوى الإقليمي (خاصةً البلدان النامية) من أجل إنشاء مرافق اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني من خلال وجود مرافق اختبار مختلفة تقع في بلدان مختلفة والاستفادة من اتفاقات وترتيبات الاعتراف المتبادل،

تُكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بأن يواصل التشاور وإجراء دراسات التقييم في جميع المناطق آخذاً في الاعتبار احتياجات كل منطقة، بشأن تنفيذ خطة العمل التي أقرها مجلس الاتحاد، بما في ذلك بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات (BDT)، والتوصيات بشأن بناء القدرات البشرية والمساعدة في إنشاء مرافق اختبار في البلدان النامية؛

2 بأن ينفذ خطة العمل التي وافق عليها المجلس في دورته لعام 2012 ونقحها في دورته لعام 2014، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات؛

3 بأن يعجل من تنفيذ الدعامة 1، مع مراعاة الفقرة 9 من *"تقرر"*، لضمان التنفيذ التدريجي والسلس للدعامات الثلاث الأُخرى وإمكانية تنفيذ علامة الاتحاد؛

4 بأن يواصل تنفيذ برنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني، بما في ذلك قاعدة بيانات معامل الاختبار وقاعدة البيانات الاسترشادية للمعلومات بشأن المطابقة التي تحدد مطابقة المنتجات ومنشأها، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات وبالتشاور مع كل منطقة؛

5 بأن ينشر خطة سنوية لأنشطة المطابقة وقابلية التشغيل البيني يمكنها اجتذاب مشاركة المزيد من الأعضاء؛

6 بتسهيل وضع إجراءات الاعتراف بمختبرات اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني وتنفيذها؛

7 بإشراك الخبراء والكيانات الخارجية حسبما يكون ملائماً؛

8 بتقديم تقارير مرحلية عن هذه الأنشطة المنفذة في إطار خطة العمل إلى المجلس للنظر فيها واتخاذ الإجراءات الضرورية بشأنها؛

9 بأن ييسر أحداث اختبار قابلية التشغيل البيني لتحقيق قابلية التشغيل البيني للمعدات وفقاً لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات،

تُكلّف لجان الدراسات

1 بتعجيل إنجاز مشاريع تجريبية تستهلها لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ومواصلة تحديد توصيات قطاع تقييس الاتصالات الحالية المرشحة لاختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني مع أخذ احتياجات الأعضاء في الحسبان، والقادرة على تقديم خدمات قابلة للتشغيل البيني من طرف إلى طرف على نطاق عالمي، والعمل إذا دعت الحاجة، على إضافة متطلبات محددة في هذا الشأن إلى محتواها؛

2 بإعداد توصيات قطاع تقييس الاتصالات المحددة في الفقرة 1 من *"تُكلّف لجان الدراسات"* أعلاه، وذلك بغية إجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني حسبما يكون مناسباً؛

3 بمواصلة وتعزيز التعاون، حسب الاقتضاء، مع أصحاب المصلحة المهتمين بالأمر بما في ذلك المنظمات المعنية بوضع المعايير (SDO) والمنتديات والاتحادات لإجراء أمثل الدراسات لوضع مواصفات الاختبار، مع مراعاة احتياجات المستخدمين والطلب في الأسواق على برنامج لتقييم المطابقة؛

4 بتزويد اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة بقائمة بتوصيات قطاع تقييس الاتصالات التي يمكن أن تكون مرشحة لبرنامج منح الشهادات، مع مراعاة احتياجات السوق،

تُكلّف اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة التابعة لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد

بدراسة وتحديد إجراء خاص بالاتحاد من أجل الاعتراف بمختبرات الاختبار المؤهلة لإجراء الاختبارات طبقاً لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات، بالتعاون مع المخططات القائمة لمنح الشهادات مثل مخطط اللجنة الكهرتقنية الدولية،

تدعو مجلس الاتحاد

إلى النظر في تقرير مدير مكتب تقييس الاتصالات المشار إليه في الفقرة 8 من *"تُكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات"* أعلاه،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع إلى

1 المساهمة في تنفيذ هذا القرار، من خلال، على سبيل الذكر لا الحصر:

’1‘ تقديم متطلبات أنشطة الاختبار المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني من خلال تقديم مساهمات إلى لجان الدراسات ذات الصلة؛

’2‘ النظر في إمكانية التعاون في الأنشطة المستقبلية المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

’3‘ المساهمة في قاعدة بيانات مطابقة المنتجات؛

2 تشجيع الكيانات الوطنية والإقليمية للاختبارات على مساعدة قطاع تقييس الاتصالات في تنفيذ هذا القرار.

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)